الحلقة الثالثة

****

- فوائد البنوك
- الزواج العرفي
- موالد الصالحين
- حجر إسماعيل
- صلاة ركعتي الطواف
- عقاب الله للظالمين
- شهادة الزور
- قراءة سورة السجدة في صبح الجمعة
- البسملة قبل الفاتحة
- عدية يس

فوائد البنوك

سؤال: ما حكم الفوائد البنكية مع العلم بأن شيخ الأزهر السابق قد أحلّ تلك الفوائد ؟

==========

فوائد البنوك هي معاملة نسميها معاملة مستحدثة يعنى ظهرت في هذا العصر، ولم تكن في عصر النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يتحدث فيها النبي، ولم تكن في عصر الصحابة الكرام، ولم يأتنا عنهم خبرٌ في هذا الأمر، ولم تكن حتى في عصور الأئمة الفقهاء الذين أسسوا المذاهب، فهي معاملة عصرية فمن أين نأخذ فتواها؟ من المعاصرين الذين بلغوا رتبة الاجتهاد وليس لأي أحد أن يُفتى فيها، فالمفتين المعاصرين أفتوا وأجمعوا أن كل قرضٍ من البنك رباً والكل متفق على ذلك، فأي إنسان يأخذ قرضاً من البنك فهو رباً. {كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةً فَهُوَ رِبًا} (المطالب العالية لابن حجر عن علي رضي الله عنه).

واختلفوا في الوديعة وهي التي يودعها الإنسان في البنك، فمنهم من جعلها حلالاً كالشيخ محمد سيد طنطاوي، والشيخ على جمعة، وكذلك مجمع البحوث الإسلامية أفتى بحلِّها، ووجهة نظرهم تتركز في أمرين:

الأمر الأول: أن هذه ليست فائدة ربوية، لأن الفائدة الربوية عبارة عن قرض جرّ نفع، والبنك لم يطلب منى قرضاً وأنا الذي أعطيت للبنك بنية الاستثمار، والبنك يستثمرها ويعطيني نصيباً من الأرباح، وقالوا أنه قد حدَّد الأرباح ووعد بأنه سيعطيني ٧% أو ٨% أو أكثر أو أقل.

الأمر الثاني: هذا المال تنقص قيمته، بمعنى أن معي مال، هذا المال يستطيع على سبيل

المثال شراء مائة متر من الأرض، وإذا أتى عليّ العام القادم فلن يشترى به خمسين متراً، إذاً قيمته ستقلّ، فأحلوها على سبيل هذا. وهذا اجتهاد لأنه لا يوجد نصٌّ في التشريع، ولو كان هناك نصٌ لالتزم به الجميع.

وهناك مجموعة من الفقهاء المعاصرين قالوا: إنه ربا لأنهم متمسكين باللفظ {كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةً فَهُوَ رِبًا} (المطالب العالية لابن حجر عن علي رضي الله عنه).

فماذا نفعل؟ عندنا البنوك الإسلامية كثيرة، ومنها بنك فيصل الإسلامي، والمصرف المتحد، وبنك ناصر الاجتماعي، ولا أُحيّر نفسي وأذهب لهذه البنوك.

****

الزواج العرفي

سؤال: منذ أن حُدِّدَ سِنُ الزواج وهو ثمانية عشر سنة، وانتشر الزواج العرفي لمن هم أقل من هذه السن، وبعد إتمام السن يقومون بإتمام هذا التصادق على هذا الزواج!! فما رأي الإسلام؟

==========

أولاً أنتم تعلمون أن الهيئة الدستورية العُليا الآن تبحث هذا الموضوع ويريدون أن يجعلوا سن البنت للزواج من سن تسع سنوات، وانتهينا من هذا الشرط ولكننا لم ننتهي من هذه القضية!! فينبغي على كل من على هذه الأرض – وهي مصر – أن يطيع ما شرَّعه وسنَّه ولى الأمر لأنه أدرى بالمصلحة، فوليُّ الأمر عندما شرَّع ذلك أخذاً برأي العلماء الأجلاء في الأزهر بذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾

[٥٩النساء].

لماذا؟ أنا زوَّجتُ ابنتي زواجاً عرفياً، ولم تبلغ بعد سن الزواج ــ وهو ثمانية عشرة سنة ــ وبعدما تزوَّجتْ أنجبتْ، فهذا الولد يُكتب باسم من؟!! زوجها غير مُسجّل بأنه متزوج، فهل أكتبه باسم أبيه أو أخيه؟ وهذا ما يلجأ له أكثر الناس!!! فيكتب الابن على بطاقة أبيه!! فيكون الولد أخاه!! هل هذا يجوز شرعاً؟ لا.

وفى هذه الأيام الكثيرة الماضية ارتفع الطلاق على مستوى مصر ارتفاعاً زائداً جداً، وزاد عن الحد وخاصة في الزيجات الحديثة .. لماذا؟ لأن الزوجة لا تعرف حقَّ الزوج!! ولا الزوج يعرف حقَّ الزوجة !! ولا تعرف الزوجة العمل في البيت. فالشرع قال: نؤخرها حتى يستوي عقلها ويستوي جسمها، وتتدرب على الأعمال التي تصلح بها كزوجة، فهذا هو الأصّح في هذا الأمر، فلا ينبغي أن نلجأ للزواج العرفي لأن

وعلينا أن نتَّبع الرأي الذي تسير عليه الدولة – حفاظاً للحقوق – بقسيمة زواج رسميَّة تضمن لها حقوقها، والزواج يضمن لها حقوق أبنائها، فلابد وأن أكون حريصاً على حقوقها وحقوق أبنائها بعد ذلك بالسير على ما خطَّطه ورسمه وقرَّره وليُّ الأمر في هذا الباب.

****

موالد الصالحين

سؤال: ما حكم الذهاب إلى الموالد كمولد السيد البدوي؟

==========

الذهاب إلى الموالد كالذهاب إلى أي مدينة يتوقف على النيَّة، فإذا كان تاجراً وذهب للتجارة، فهل يكون هذا السفر حرام؟ لا، وإذا كان رجل صاحب خيام وذاهب لينصب الخيام للناس، فهل يكون هذا السفر حرام؟ لا إذاً فهو حلال .. وإذا كان هناك شخص يريد أن يفعل شيئاً للفقراء والمساكين ــ مع أن مَنْ في بلده أولى ــ لكن هو يريد أن يوزعها على الفقراء والمساكين هناك، فإطعام الطعام في أي زمان ومكان!! هل هو حلال أم حرام؟ حلال وليس فيه شيءٌ، إذن فالتجارة حلال وإطعام الطعام حلال.

إذا كانت الدولة كما تنوي ستنظم هذه الأمور، وتصنع حلقات دراسية علمية ويحضرها كبار العلماء – وأنا أريد أن أحضر مجالس العلم مع العلماء، فهل هذا حرام أم حلال ؟ حلال طبعاً وأنا ذاهب لطلب العلم.

ولكن لو كان الشخص ذاهب إلى هناك ليعاكس البنات، فهذا حرام. أو شخص ذاهب هناك ــ لا قدّر الله ــ ليسرق، فهذا حرام. فهذا يتوقف على نيَّة المرء.

وقد أسموها مولد، وهي في الحقيقة هي ذكرى مولد، فاسمها تجمّع وليس مولد، والمرء على قدر نيَّته فيه.

أما الزيارة لهذا الرجل فهي واجبة علينا لجميع الأموات قال صلى الله عليه وسلم: {زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ} (سنن ابن ماجة والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه). والذي هناك قبرُ رَجُلٍ توسَّم الناس فيه الصلاح!!

فزيارة القبور في أي زمان ومكان واجبة. ولا يحتاج هذا الأمر إلى تنطع، ولا تشدُّد، ولا خلاف، بسبب أمور لا تستدعي الاختلاف في أُمة محمد صلى الله عليه وسلم.

****

حجْرُ إسماعيل

سؤال: نرجو إلقاء الضوء عن حجر سيدنا إسماعيل عليه السلام؟

وهل هو جزء من الكعبة؟

==========

حجر سيدنا إسماعيل فيه جزء من الكعبة وهو مترٌ خارج الكعبة، وهو من أصل الكعبة، وهو بجوار الكعبة مباشرة وهو أيضاً بجوار الميزاب، فقد قال رسول الله للسيدة عائشة رضي الله عنها وعن أبيها الصديق: { لَوْلا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، أَوَ قَالَ: بِكُفْرٍ، لأَنْفَقْتُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَجَعَلْتُ بَابَهَا بِالأَرْضِ، وَلأَدْخَلْتُ فِيهَا مِنَ الْحِجْرِ } (البخاري ومسلم وسنن الترمذي عن عائشة رضي الله عنها).

فحضرة النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة دخل وصلَّى في الكعبة من الداخل، وكان القائمون على خدمة البيت جماعة اسمهم: (بني عبد الدار) – ولا يزالون إلى وقتنا هذا – فدَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ بِمِفْتَاحِ الْكَعْبَةِ، فَأَقْبَلَ بِهِ مَكْشُوفًا حَتَّى دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اجْمَعْ لِي الْحِجَابَةَ مَعَ السِّقَايَةِ، وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: ادْعُوا لِي عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَدُعِيَ لَهُ، فَدَفَعَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِ وَسَتَرَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَوَّلُ مَنْ سَتَرَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: {خُذُوهُ يَا بَنِي طَلْحَةَ لا يَنْتَزِعُهُ مِنْكُمْ إِلا ظَالِمٌ} (مصنف عبد الرزاق عن ابن أبي مُليكة رضي الله عنه).

وكانوا يغلقون باب الكعبة مع المغرب، وطوال النهار يكون مفتوحاً – أما الآن فباب الكعبة مغلق دائماً إلا إذا حضر أحدٌ من الزعماء أو الأمراء فيفتحونه له – فزوجاتُ النبيِّ كان بعضهن قد دخل مع رسول الله الكعبة، والسيدة عائشة كانت غائبة فجاءت بعد المغرب، فذهبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها: اطلبي من الخادم أن يفتح لكِ، فقال له: يا رسول الله ما فَتَحْنَاهَا في الجاهلية بليل، فقال صلى الله عليه وسلم: {صَلِّي فِي الْحِجْرِ، فَإِنَّهُ مِنَ الْكَعْبَةِ} (مسند أبي داود الطيالسي).

ولذلك لا تجوز صلاة الفريضة في الحجر لأنه جزءاً من الكعبة ولماذا نصلي فيه؟ نصلى فيه السنة، وسَأَلْت السيدةُ عائشة النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْجَدْرِ أَمِنَ الْبَيْتِ هُو؟ قَالَ: {نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالأَرْضِ } (البخاري ومسلم وسنن الترمذي وأبي داود).

والحِجْر كان مكان أو استراحة سيدنا إسماعيل، لأن مكّة حرُّها شديد فقال إسماعيل عليه السلام: يا ربِّ ماذا أفعل؟ فقال له: اذهب إلى الحِجر وسنفتح لك فيه باباً من الجنة يأتيك منه الروح والريحان، فكان سيدنا إسماعيل ينام في الحجر، وزرع فيه شجرة كان ينام في ظلّها، ولما ماتت أمه السيدة هاجر دفنها في الحجر، وأوصى بنيه أيضاً أن يدفنوه مع أمه في الحجر. إذاً فالحجر مدفونٌ فيه سيدتنا هاجر وسيدنا إسماعيل، وهو مكان مستجاب الدعاء، ومابين الحجر وزمزم قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم : {إنه لم تهلك أمة إلا لَحِقَ نبيُّها بمكة، فيعبدُ فيها حتى يموت، وإن قبر هود بين الحجر وزمزم} (المستدرك على الصحيحين عن عبد الرحمن بن سابط)

وورد في الأثر: {بين الحجر وزمزم قبر ألف نبي}، ألف نبي مدفونون في هـذا المكـان، فقد كان النبي منهم بعد أن يُبلّغ رسالته يأتي العذاب الذي يترل بقومه الذين لا يؤمنـون بـه، والله يخبره بأن العذاب سيترل بهم يوم كذا، فيأخذ من آمنوا معه ويذهب إلى الحرم ويجاور الحـرم إلى أن يتوفاه الله عزَّ وجلَّ، ومعظم الأنبياء السابقين مدفونين في هذا المكان، وهو المكان الذي بـين الحجـر وبين زمزم الأصلية التي توارت الآن في الأرض، فإن حجر إسماعيل هو جزءٌ من الكعبة ومجابٌ فيه الدعاء ومُحقق فيه الرجاء ولذلك نرى أن الحجاج يتسابقون للصلاة فيه لأن من يُصلي فيه فكأنمـا صلى في الكعبة لأنه داخل في جزءٍ من الكعبة إن شاء الله.

****

صلاة ركعتي الطواف

سؤال : بعض الناس يصلون ركعتي الطواف في الحجر ؟

==========

ركعتا الطواف ليستا في الحجر، ولكن خلف مقام سيدنا إبراهيم، والآن العلماء الأجـلاء نظراً لكثرة الأعداد قالوا: يجوز صلاة الركعتين في أي موضع من الحرم، أما الصـلاة في الحجـر فمرة واحدة في العمر تكفي لأنها من المستحبات، فقد صليناها مرتين أو ثلاثة للبركـة، وعنـدما نرى الزحام فنترك ذلك لباقي المسلمين.

أما ركعتا الطواف فهما اللتان يكونان بعد الطواف، فنصليهما في أي مكان في بيـت الله الحرام، ولكن ركعات الحجر فهي مستحبة وليست سُنَّة، والسنة الـتي فعلـها الـنبيُّ كانـت في الكعبة، ونحن إن لم نستطع ذلك فنفعل كما قال للسيدة عائشة. وقد فعلنا ذلك، لأنه هو المتاح لنا والمُهيأ لنا.

****

عقاب الله للظالمين

سؤال: شخص ظلمني ولم يحدث له شيء فأين عقاب الله للظالمين؟

==========

أي ظالم الآن أين يذهب من عقاب الله؟!!! انظروا معي في المجتمع لأي ظالم – حتى ولو لم نذهب للقضاء – فلا بد أن الله عزَّ وجلَّ يُرينا انتقامه منه في الدنيا، وهذا غير ما أعدَّه الله له يوم العرض والحساب: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [٤٦فصلت]. ولكن الموضوع أننا نتعجّل العقاب، قال صلى الله عليه وسلم: {إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ} (صحيح البخاري وسنن النسائي عن أبي موسى رضي الله عنه)، فيأخذه أخذ عزيز مقتدر، ولكن بالنسبة للإنسان: ﴿وَكَانَ الإِنسَانُ عَجُولاً﴾ [١١الإسراء]. الإنسان دائما عجول ويريد انتقام الله سريعاً!! لكن الله عزَّ وجلَّ يُعطيه الفرصة لأنه حليمٌ وكريمٌ!! ومن الجائز أن يراجع نفسه ويسمع نصيحة من أحدٍ من المسلمين فيرجع.

هل ترضوْن أن يحاسبنا أوّلاً بأوّل كما نريد؟! هل نرضى بذلك؟! لا ..لأنني إذا أخطأتُ أحاسب نفسي في نهاية اليوم وأقول : أنا أخطأت وأريد أن أصلح ما فعلت .. أليس كذلك؟ فكما أفعل مع نفسي الله يفعل ذلك معنا ويُعطي كل واحدٍ منا فرصة ليراجع نفسه.

****

شهادة الزور

سؤال: شهد أحد الأفراد على مبنى أنه بُنِيَ منذ فترة وهو مخالف للحقيقة

فما حكم هذه الشهادة؟

==========

أي شهادة تخالف الواقع فتكون شهادة زور، فالمؤمن لا يقول إلا حقّا فلماذا أكذب؟ فهذا هو الذي ضيّع هذا البلد عندنا، فما الذي ضيّع مصر في هذه الظروف؟ هي هذه الأشياء!!! الكل لا يبكي على مصلحة البلد، وكل شخص يبحث عما ينفعه فقط وليس له شأنٌ بغيره، من يريد أن يبني يريد أن يلتهم الشارع، وباقي الجيران كيف يسيرون فيه؟! لا يهمه ذلك، وأنت نفسك لو عندك سيارة فكيف تُمر؟ ليس له شأن بذلك؟ وكأنه يريد أن يكون لنا ممراً ضيقاً على قدر المارّين فقط!! وبالنسبة له يسُد أبواب البيوت ولا يهمه ذلك.

القوانين التي سنتها الدولة هي قوانين صحية واجتماعية في صالحنا، ولكننا نخالفها! لماذا؟!! لكي نغلب بما في نفوسنا، لكن أنا وأنت الشهادة لا تجوز إلا بحقٍّ، فلا تجوز شهادة شاهد الزور.

****

قراءة سورة السجدة في صبح الجمعة

سؤال: بعض من يؤمون الناس في صلاة صبح الجمعة يشدِّدون على قراءة سورة السجدة كاملة! ويقولون أن قراءة بعضها في صلاة الصبح يوم الجمعة إثم؟

==========

نفرض أنني صليت الصبح يوم الجمعة ولم أقرأ بسورة السجدة نهائياً، فهل يكون عليّ إثم؟!! لا .. لو تركت السورة كلها ليس عليّ إثم!! والقرآن كلُّه قال لنا ربنا في شأنه: ﴿فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [٢٠المزمل]، فنقرأ ما تيسر منه.

سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد عن حضرته أنه قرأ السجدة من أولها إلى آخرها، ولكن نفرض أن الناس من حولي ومن خلفي متعجِّلون!! فمنهم من هو مسافر، ومنهم من له مصلحة ويريد أن يؤديها، فأقرأ بعضاً منها. فالسُنَّة إذا أخذت بها فقد أخذت الأجر كلَّه، وإذا أخذت ببعضها فقد أخذت بعض الأجر وليس عليّ حُرمة في ذلك، لأن هذا أمر الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾. فأقرأ ما تيسر منه.

ومن عنده السجدة في صلاة صبح الجمعة فهو مذهب الإمام الشافعي، لكن باقي المذاهب ليس فيها سجدة لا الأحناف ولا الحنابلة ولا المالكية، حتى الشافعية قالوا: ينبغي على الإمام أن يتخلف عن قراءتها أحياناً حتى لا يظن الناس أنها فريضة، لأن الأمور كما قال صلى الله عليه وسلم: {يَسِّرُوا وَلا تُعَسِّرُوا} (البخاري ومسلم ومسند الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه).

****

البسملة قبل الفاتحة

سؤال: بعض من يؤم الناس في الصلاة لا يقرأ البسملة قبل الفاتحة متعللين أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأها، وأنها ليست آية من الفاتحة، نرجو التوضيح؟

==========

الإمام الشافعي قال: لا بد وأن نستفتح بالبسملة. والإمام مالك قال: يُستفتح بالبسملة سرًّا، يعني تقول في سرِّك: (بسم الله الرحمن الرحيم)، ثم تجهر بالحمد لله رب العالمين.

هذا جائز وهذا جائز .. ولكن لا نختلف والصلاة صحيحة لو لم يجهر بها الإمام، وإن كان من الأفضل أن يقرأ البسملة – وهذا على حسب المذاهب.

الإمام الشافعي جعل آيات الفاتحة سبعة بالبسملة، وباقي الأئمة جعلوها سبعة من غير البسملة، واختلافهم رحمة .

****

عدِّيـــــةُ (يَس)

سؤال: بعض الناس يقرأون عدِّيـــــةَّ (يس) على أحد، فهل يجوز ذلك؟

==========

عدّية (يس) واردة عن الصالحين، فهناك ما هو عن رسول الله، وهناك عن الصحابة، وهناك عن الصالحين، ومنهم أناس صالحون أخذوا بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: {اقْرَءُوا يس عَلَى مَوْتَاكُمْ} (سنن أبي داود وابن ماجة ومسند الإمام أحمد عن معقل بن يسار رضي الله عنه). وفى الحديث الآخر: {إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يس} (سنن الترمذي والدارمي عن أنس رضي الله عنه)، ما قُرِئت على شيءٍ إلا وفرَّجَهُ الله . وليس فيها شيء .. فلو أن ابني مريض وقرأت له (يس) ليشفيه الله عزَّ وجلَّ، ماذا في ذلك؟! وأكون بذلك قد أخذت الأجر بقراءة القرآن وببركة القرآن يشفي الله عزَّ وجلَّ لي ابني، ماذا في ذلك؟! لا شيء، وهي ليست مخالفة لأنها قراءة للقرآن.

ولا يجوز أن تقرأ (يس) على أحد بنيَّة الأذى!! فربما تكون أنت الظالم، لأن النوايا لا يعلمها إلاَّ الله، وإذا كُنتَ مظلوماً فتفُوّض أمرَك إلى الله، والله يختار لك الأفضل والأحسن.

لكن نقرأها على مريض، أو على أحدٍ يطالع سكرات الموت وأطال في السكرات، فهي تُخفف عليه سكرات الموت، نقرأها لأحدٍ بعد أن مات حتى يحفظه الله في قبره، وهكذا ... لكن نقرأها على أحد!! فلا يجوز، لأن ديننا أمرنا أن لا ندعو على أحد، ونترك الأمر لله عزَّ وجلَّ

بالتفويض له عزَّ وجلَّ .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلمّ

****